

# تعدد الزوجات

..... وكذلك يزعمون أن تعدد الزوجات من التشريع الذي ليس بطيب، وكل هذا قصور منهم قبحهم الله؛ لأن تعدد الزوجات فيه مصلحة المرأة ومصلحة الرجل ومصلحة المجتمع؛ فهو تشريع سماوي يشمل جميع المصالح. وهم يقولون: إن تعدد الزوجات أمر لا ينبغي؛ لأن الرجل إذا كانت امرأته واحدة أمكنه أن يأخذ بخاطرها، وأن يعيش معها في عيش مستقيم.. كل منهما قرير العين بصاحبه. أما إن جمع معها أخرى فإنه إن أرضى هذه سخطت هذه، وإن أرضى هذه سخطت هذه؛ فهو بين سخطتين دائما وفي نزاع دائم، وأن الإيثار بالضرة الأخرى يؤلم قلب الزوجة الأولى، وأن هذا التشريع ليس بطيب. وكل هذا جهالة منهم قبحهم الله؛ لأن المشاغبة أمر طبيعي بين الناس؛ فالرجل تقع المشاغبة بينه وبين أمه وبينه وبين أبيه وأخيه، وبينه وبين زوجته الواحدة؛ فهي أمر طبيعي بالنسبة إلى الناس. يتخاصمون مرة ويكون بينهم بعض الشنآن والشر، ثم يرجع كل منهم إلى رضا الآخر، وهذا أمر طبيعي من ضروريات الحياة. والمرأة الواحدة قد تمرض وقد تنفس وقد تحيض، فتبقى منافع الرجل معطلة. والمرأة غير صالحة في ذلك الوقت بنفاسها أو حيضها أو مرضها -غير صالحة في ذلك الوقت لأخص لوازم الزوجية؛ فتبقى مراغب الرجل معطلة، وهذا لا ينبغي. ثم إن الله أجرى العادة بأن النساء أكثر من الذكور في جميع أقطار الدنيا، وكذلك تثبت الإحصاءات العالمية بأن الذكور أكثر تعرضا لأسباب الموت من النساء؛ فهم أكثر خروجا للقتال، وأكثر مزاولة في ميادين الحياة؛ فالموت يكثُر فيهم غالبا؛ فالنساء أكثر في جميع أقطار الدنيا. فلو قصر كل رجل على امرأة واحدة؛ لبقى عدد ضخم ورقم عال عظيم من النساء لا أزواج لهن؛ فيضطرن إلى الرذيلة وإلى الزنا وإلى تفشي الرذيلة، وضياح الخلق ومكارم الأخلاق؛ مع أنه لو جمع الرجل اثنتين أو ثلاثا كما قال الله فلا ضرر على المرأة. لا تجد ضررا من عدم الحظ الإنساني؛ لأن الرجل يأتيها في ليال قليلة، وتجد من يقوم بشئونها. ولذا البلاد التي تمنع تعدد الزوجات تجدها تمنع أمرا حلالا فيه صالح الرجل، وصالح المرأة، وصالح المجتمع بكثرة الأولاد. وهم مع ذلك فيهم كثير من النساء همل لا أزواج لهن، لا حرفة لهن إلا الزنا. وكل واحد والعياذ بالله له صدائق وخليقات يزاني بهن والعياذ بالله؛ فتنشر الرذيلة وتضيع الأخلاق وتضيع المروءة؛ فالنساء أكثر من الرجال، وكذلك النساء مستعدات كلهن للزواج؛ لأن كل امرأة بلغت مبلغ الزواج فهي مستعدة للزواج. وما كل الرجال مستعدا للزواج؛ لأنه قد يعوقه الفقر عن القيام باللازم ونحو ذلك. فلو قصر الواحد على الواحدة لبقى عدد ضخم خال من أزواج، وكانت حرفته الزنا والعياذ بالله؛ فصاعت أخلاقه وضاعت مروءته وضاع شرفه. هذا هو تشريع خالق السماوات والأرض، والمرأة وإن كان في الضررة عليها بعض أذى في قلبها إلا أن هذا الأذى الخفيف، أنه يغتفر لأجل هذه المصالح العظام؛ وهي مصلحة الرجل؛ حيث لا تعطل منافعه وقت حيض المرأة أو نفاسها أو مرضها. وفيه مصلحة للمرأة؛ حيث لا يبقى عدد ضخم من النساء لا أزواج لهن؛ لأن الرجال أقل منهن. وفيه مصلحة للأمة بكثرة النسل؛ لأنه إذا تعددت الزوجات كثر النسل، وفي الحديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- يأمرنا بالتزويج وأنه يكثر بنا الأمم. فتعدد الزوجات مصلحة لنفس المرأة؛ لئلا تبقى لا زوج لها فتحترف حرفة الزنا وتضيع. ومصلحة للرجل لئلا تعطل منافعه وقت حيض المرأة أو نفاسها أو مرضها، وفيه مصلحة للأمة بكثرة الرجال؛ لأن الكثرة لها شأن وتقدر الأمة على أن تكافح بها عدو الإسلام، وترد بها الكفاح الدائم لبلادها؛ فهذه مصالح الإسلام وهي واضحة لا شك فيها.